

تم تحميل هذا الملف من موقع المناهج السعودية



موقع المناهج المنهاج السعودي

* للحصول على أوراق عمل لجميع الصفوف وجميع المواد اضغط هنا

<https://www.almanahj.com/sa>

* للحصول على أوراق عمل لجميع مواد المستوى الخامس اضغط هنا

<https://almanahj.com/sa/14>

* للحصول على جميع أوراق المستوى الخامس في مادة الفقه ولجميع الفصول, اضغط هنا

<https://almanahj.com/sa/14jurisprudence>

* للحصول على أوراق عمل لجميع مواد المستوى الخامس في مادة الفقه الخاصة بـ الفصل الأول اضغط هنا

<https://www.almanahj.com/sa/14jurisprudence1>

* لتحميل كتب جميع المواد في جميع الفصول لد المستوى الخامس اضغط هنا

<https://www.almanahj.com/sa/grade14>

للحصول على جميع روابط الصفوف على تلغرام وفيسبوك من قنوات وصفحات: اضغط هنا

<https://t.me/sacourse>

١- التربص المحدود شرعا

أ	العدة	ب	الاحداد	ج	اللعان	د	الرجعة
---	-------	---	---------	---	--------	---	--------

٢ - عدة المرأة الحامل

أ	ثلاثة أشهر	ب	ثلاثة قروء	ج	أربعة أشهر وعشرة أيام	د	حتى تضع حملها
---	------------	---	------------	---	-----------------------	---	---------------

٣- عدة المرأة التي فارقها زوجها حيا وهي تحيض

أ	ثلاثة أشهر	ب	ثلاثة قروء	ج	أربعة أشهر وعشرة ايام	د	يقدر لها القاضي
---	------------	---	------------	---	-----------------------	---	-----------------

٤- من الأمور التي يجب ان تجتنبها المرأة في الاحداد

أ	خروجها الى حاجتها نهارا	ب	الحناء والاصباغ	ج	تنظيف وتسريح شعرها	د	إزالة شعر الابط
---	----------------------------	---	-----------------	---	-----------------------	---	-----------------

٥- حكم الرجعة

أ	حرام	ب	واجب	ج	جائز	د	مكروه
---	------	---	------	---	------	---	-------

٦- شهادات مؤكدة بأيمان من الزوجين مقرونه بلغنه وغضب

أ	الايلاء	ب	الطلاق	ج	الخلع	د	اللعان
---	---------	---	--------	---	-------	---	--------

٧- من شروط اللعان ان

أ	بلاعن أحد الزوجين فقط	ب	تكمل الفاظه من الزوج	ج	يبدأ بلعان الزوج قبل المرأة	د	ألا يذكر الزوج نفي الولد
---	--------------------------	---	-------------------------	---	--------------------------------	---	-----------------------------

٨- مما يترتب على ملاعنة الرجل زوجته

أ	التفريق المؤبد بينهم	ب	إقامة حد الزنا على الزوجة	ج	ثبوت نسبة الولد للزوج	د	إقامة حد الفذف على الزوج
---	-------------------------	---	------------------------------	---	--------------------------	---	-----------------------------

٩- مص أو شرب من دون الحولين لبناً ناتج عن حمل...

أ	الرجعة	ب	الرضاع	ج	القطام	د	الحضانة
---	--------	---	--------	---	--------	---	---------

١٠- أقل ما يحصل به نشر الحرمة في الإرضاع

أ	خمس رضعات	ب	ست رضعات	ج	سبع رضعات	د	ثمان رضعات
---	-----------	---	----------	---	-----------	---	------------

١١ - تنازل المرأة عن بعض حقوقها للبقاء مع زوجها

أ	جائز	ب	غير جائز	ج	واجب	د	مكروه
---	------	---	----------	---	------	---	-------

١٢ - أي الشروط التالية جائزة في النكاح

أ	تطبيق الزوجة الأولى	ب	ألا يوطأ الزوج زوجته	ج	توقيت النكاح بوقت معين	د	أن لا يتزوج عليها
---	------------------------	---	-------------------------	---	---------------------------	---	-------------------

١٣- أي الشروط التالية محرمة غير جائزة في النكاح.

أ أن تكون الزوجة بكرًا ب ألا يضرب زوجته ج أن يكون النكاح مؤقتًا د ألا يتزوج الزوج عليها
١٤- تزويج الرجل موليته رجلاً على أن يزوج الآخر موليته.

أ نكاح تحليل ب نكاح المتعة ج نكاح الشغار د نكاح الاستبضاع
١٥- حكم نكاح المتعة.

أ جائز ب حرام يبطل به العقد ج مكروه د حرام لا يبطل به العقد
١٦- العوض الواجب للمرأة على الرجل بالنكاح

أ الوليمة ب المتعة ج الصداق د المسكن
١٧- حكم الصداق

أ جائز ب مكروه ج مستحب د واجب
١٨- إذا طلق الزوج زوجته قبل الدخول وكان المهر مسمى فللزوجة

أ الصداق كاملاً ب نصف الصداق ج ثلث الصداق د ربع الصداق
١٩- حكم الوليمة

أ سنة مؤكدة ب واجبة ج مكروه د فرض عين
٢٠- قوله صل الله عليه وسلم ((فصل ما بين الحلال والحرام: الصوت والدف في النكاح)) دليل على:

أ إباحة الدف في الزواج ب تحريم الدف في الزواج ج جواز كل الات اللهو د تحريم كل الات اللهو
٢١- حكم النكاح

أ سنة مؤكدة ب مباح ج جائز د واجب
٢٢- يكون الزواج واجباً في حق

أ كبير السن ب صاحب الأشغال الكثيرة ج العنين الذي لا شهوة له د من يخاف الوقوع في الزنا
٢٣- اركان النكاح

أ الزوجين والإيجاب ب الإيجاب والقبول ج القبول والزوجان د الزوجان والإيجاب والقبول
٢٤- لفظ التزويج الصادر من ولي الأمر

أ الإيجاب ب القبول ج المهر د الكفاءة
٢٥- من شروط صحة النكاح

أ إقامة العرس في القاعات ب الولي ولو كان أنثى ج الكفاءة في الصناعة والمال د تعيين الزوجين
٢٦- قوله تعالى ((فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن)) دليل على:

أ جواز العضل في الزواج ب تحريم العضل في الزواج ج تحريم الإيجاب على الزواج د جواز التحجير في الزواج

٢٧- من المحرمات حرمة أبدية بسبب القرابة

أ | الأم والجدة | ب | الأم وأم الزوجة | ج | الأخوات وبنت الزوجة | د | الجدة والجمع بين الأختين

٢٨- يحرم نكاح بنت الزوجة التي تم الدخول بها حرمة أبدية بسبب

أ | القرابة | ب | اللعان | ج | الرضاع | د | المصاهرة

٢٩- تحرم الزوجة على الزوج حرمة أبدية في حالة

أ | القرابة | ب | اللعان | ج | الرضاع | د | المصاهرة

٣٠- أي المحرمات التاليات تحرم بسبب الجمع؟

أ | أخت الزوجة | ب | من كانت في ذمة زوج آخر | ج | الزانية حتى تتوب | د | الكافرة غير الكتابية

٣١- أي المحرمات التاليات بسبب عارض؟

أ | أخت الزوجة | ب | من كانت في ذمة زوج آخر | ج | عممة الزوجة | د | خالة الزوجة

٣٢- أول ما يبدأ به الزوج من العلاج في حالة نشوز الزوجة

أ | الضرب غير المبرح | ب | هجرها في الفراش | ج | الوعظ والتذكير بالله | د | رفع أمرها إلى القاضي

٣٣- إذا كان الطلاق بلا سبب وحاجة فحكمة

أ | واجب | ب | سنة | ج | مكروه | د | مستحب

٣٤- قول الرسول "ثلاث جدهن جدوهن جد" دليل على وقوع الطلاق في

أ | النكاح | ب | الرجعه | ج | النكاح والطلاق والرجعه | د | الرجعه

٣٥- امرأة طلبت الطلاق بسبب رفض الزوج الفينة في إيلانه فطلاقها.

أ | واجب | ب | سنة | ج | مكروه | د | مستحب

٣٦- إذا تضررت المرأة ببقائها مع زوجها فكم طلاقها :

أ | مستحب | ب | واجب | ج | مباح | د | لا يقع

٣٧- من الطلاق السني طلاق الزوجه:

أ | وهي حائض | ب | في طهر لم يجامعها فيه | ج | في طهر جامعها فيه | د | ثلاث طلاقات مرة واحدة

٣٨- طلاق الزوجة في طهر جامعها الزوج فيه ولم يثبت الحمل هو طلاق :

أ | سني | ب | بدعي | ج | الصريح | د | الكناي

٣٩- من ألفاظ الطلاق الصريحة.

أ | أنت بانن | ب | غطي شعرك | ج | طفتك | د | أعتقتك

٤٠- من قال لزوجته اخرجي عني فالحكم.

أ | طلقت زوجة | ب | لم تطق زوجة | ج | نطلق إذانوى الطلاق | د | حرمت عليه زوجة

٤١- هو التحكم المؤقت في الانجاب بقصدالمباعدة بين فترات الحمل بمعنى

أ	تنظيم الحمل	ب	تحديد الحمل	ج	إسقاط الحمل	د	عدوان الحمل
---	-------------	---	-------------	---	-------------	---	-------------

٤٢- من قال لزوجته "إن ذهبت الى السوق فأنت طالق" فالحكم

أ	طلقت زوجة	ب	لم تطق زوجة	ج	حرمت عليه زوجة	د	تطلق إذا ذهبت الى السوق ونيته الطلاق
---	-----------	---	-------------	---	----------------	---	--------------------------------------

٤٣- وضع القوانين تحدد عدد الأولاد..

أ	لايجوز	ب	مكروه	ج	كفر	د	شرك
---	--------	---	-------	---	-----	---	-----

٤٤- إسقاط الجنين الذي ثبت تشوهه تشويهاً خطيراً قبل نفخ الروح فيه

أ	جائز	ب	سنة	ج	مستحب	د	حرام
---	------	---	-----	---	-------	---	------

٤٥- تشبیه الرجل زوجة أو بعضها بمن تحرم عليه أو بعضها..

أ	الظهار	ب	الإيلاء	ج	النشوز	د	الطلاق
---	--------	---	---------	---	--------	---	--------

٤٦- قال لزوجته "أنت عليا كظهر أُمي خلال شهر رجب" وانتهى الشهر ولم يجامع فعليه..

أ	عتق رقبة مومنة سليمة	ب	إطعام ٦٠ مسكينا	ج	صيام شهرين متتابعين	د	لاشي عليه
---	----------------------	---	-----------------	---	---------------------	---	-----------

٤٧- جميع ما ذكر من الحقوق المشتركة بين الزوجين ما عدا:

أ	القيام على شؤون البيت	ب	الاستمتاع	ج	حسن المعاشرة	د	النفقة
---	-----------------------	---	-----------	---	--------------	---	--------

٤٨- من حقوق الزوجة على زوجها ...

أ	السكن	ب	طاعته في الحلال والحرام	ج	القيام على شؤون البيت	د	عدم الخروج إلا بإذنة
---	-------	---	-------------------------	---	-----------------------	---	----------------------

٤٩- يحرم على الحائض..

أ	المكث في البيت	ب	الصلاة والصوم	ج	رضاعة الأطفال	د	قراءة القرآن دون مسه
---	----------------	---	---------------	---	---------------	---	----------------------

٥٠- أي الأشياء التالية لا تحرم على النفساء..

أ	الوطء	ب	الرضاعة	ج	الطواف	د	الصلاة
---	-------	---	---------	---	--------	---	--------

٥١- لا تزيد مدة النفاس عن... يوماً.

أ	عشرين	ب	أربعين	ج	ثلاثين	د	خمسین
---	-------	---	--------	---	--------	---	-------

٥٢- أول ما يبدأ به الزوج من كفارة الظهار على الترتيب..... من قبل ان يتماسا..

أ	صيام شهرين متتابعين	ب	إطعام ٦٠ مسكينا	ج	تحريم رقبة	د	إطعام ١٠ مساكين
---	---------------------	---	-----------------	---	------------	---	-----------------

٥٣- أقل طهر بين الحيضتين في مدة الحيض.

أ	سنة عشر يوماً	ب	خمسة عشر يوماً	ج	ثلاثة عشر يوماً	د	تسعة عشر يوماً
---	---------------	---	----------------	---	-----------------	---	----------------

٥٤- مدة الرضاعة الطبيعية للطفل....

أ	٥ أشهر	ب	سنة	ج	سنة و٦ أشهر	د	سنتان
---	--------	---	-----	---	-------------	---	-------

٥٥- إذا أرد الزوج مراجعة زوجته في أثناء العدة فإنه

أ	يشترط رضی أخيها	ب	يشترط رضاها	ج	يشترط رضی وليها	د	لا يشترط رضاها
---	-----------------	---	-------------	---	-----------------	---	----------------

٥٦- تجب النفقة في أثناء العدة ل..

أ	الحامل	ب	المطلقة البائن ذوات الاقراء	ج	المتوفى عنها زوجها	د	المطلقة البائن من غيرحيض
---	--------	---	-----------------------------	---	--------------------	---	--------------------------

٥٧- من محارم المرأة بالنسب..

أ	الأخ من الاب	ب	الزوج	ج	الاب من الرضاعة	د	ابن الزوج
---	--------------	---	-------	---	-----------------	---	-----------

٥٨- حكم تأجيل المهر أو بعضه.

أ	لايجوز	ب	واجب	ج	جائز	د	كفر
---	--------	---	------	---	------	---	-----

٥٩- تحرمبمجرد العقد

أ	زوجة الاب	ب	الأخت الشقيقة	ج	بنت الزوجة	د	العمة
---	-----------	---	---------------	---	------------	---	-------

٦٠- حكم نكاح الرجل من المراءه الكتابية

أ	مباح	ب	واجب	ج	سنة	د	مكروه
---	------	---	------	---	-----	---	-------

٦١- حكم التصريح بخطبة المعتدة من وفاة أو طلاق

أ	محرم	ب	مباح	ج	مكروه	د	واجب
---	------	---	------	---	-------	---	------

٦٢- حكم التعريض بخطبة معتدة من وفاة

أ	محرم	ب	جائز	ج	مكروه	د	سنة
---	------	---	------	---	-------	---	-----

٦٣- حكم الخطبة على خطبة الغير

أ	محرم	ب	جائز	ج	مكروه	د	سنة
---	------	---	------	---	-------	---	-----

٦٤- حكم النظر الي المخطوبة

أ	محرم	ب	مباح	ج	مكروه	د	سنة
---	------	---	------	---	-------	---	-----

٦٥- حكم الزواج للمريض ولمن لاشهوة له

أ	محرم	ب	مباح	ج	مكروه	د	سنة
---	------	---	------	---	-------	---	-----

٦٦- حكم الزواج لمن يقدر على النفقة ولكنه يستطيع الصبر.

أ	لايجوز	ب	مستحب	ج	يجوز	د	كفر
---	--------	---	-------	---	------	---	-----

٦٧- أقل مدة الحيض...

أ	يومان	ب	ثلاثة ايام	ج	يوم و ليلة	د	٦ ايام
---	-------	---	------------	---	------------	---	--------

٦٨- الأحق بالحضانة في الحالات التالية..

أ	العمة	ب	الخالة	ج	الأب	د	الام
---	-------	---	--------	---	------	---	------

٦٩- تجب نفقة الزوج على زوجته إذا كانت..

أ	غنية وفقيرة	ب	مطلقة طلاق رجعي وبائن	ج	فسخ أو خلع	د	الزوجة الناشز
---	-------------	---	-----------------------	---	------------	---	---------------

٧٠- هي الزوجة التي طلقها زوجها مرة أو مرتين وانتهت عدتها..

أ	المطلقة بينونة صغرى	ب	المطلقة بينونة كبرى	ج	المطلقة الرجعية	د	المطلقة بينونة وسطى
---	---------------------	---	---------------------	---	-----------------	---	---------------------

٧١- الفرق بين الطلاق والخلع بأن الخلع..

أ	لا ينقص عدد الطلقات	ب	ينقص عدد الطلقات	ج	لا يجوز وقت الحيض	د	لا عوض فيه
---	---------------------	---	------------------	---	-------------------	---	------------

اللهم انفعنا بما علمتنا

وزدنا علما....

لاتنسونا من صالح الدعاء

أ/فله علوي.